ترك الصيام بأمر الطبيب – 11 /Aug/ 2019

سؤال: منع الطبيب مريضاً من الصيام، لكنه صام يوماً وأفطر آخر وهكذا، هل يجب عليه قضاء الأيام التي أفطرها؟

الجواب: إذا اطمئن لقول الطبيب المتديّن والأمين بأنّ الصيام مضرّ له أو خاف الضرر ،فالصيام ليس واجباً عليه بل لا يصحّ منه. فإذا زال المرض قبل شهر رمضان القادم فعليه قضاء كلّ الأيام، حتّى الأيّام التي صامها. أمّا لو استمرّ المرض فيسقط عنه القضاء، ولكن عليه أن يدفع مدّاً من الطعام (تقريباً 750 غرام من القمح أو الأرزّ وما شابه) للفقير عن كلّ يوم بعنوان فدية.